4 - أن يذبح ولد الأضحية إذا خرج منها قبل الذبح (وإذا كانت منذورة فلا يجب وإنما على سبيل الندب) أما الولد الخارج منها بعد الذبح فهوا جزء منها فحكمه حكمها